المملكة المغربية
وزارة الداخلية
مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

قرار رقم : بتاريخ : 2022

بشأن إجراء مباراة للتوظيف في درجتي متصرف الدرجة الثانية و مهندس دولة من الدرجة الأولى

إن رئيـــس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات، كما وقع تغييره وتتميمه.
- على المرسوم رقم 2-06-377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 اكتوبر 2010) بشان النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2-11-471 بتاريخ 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات.
- و على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 صادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادي الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادي الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم رقم 2.17.449 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- مرسوم رقم 2.01.94 صادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
- و على المرسوم رقم 231-92-2 صادر في ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.
- بناء على المرسوم رقم 2.20.292 الصادر في 23 مارس 2020 المتعلق بسن احكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الاعلان عنها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.كما تم تغييره و تتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020 .
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16 / 2020 بتاريخ 07 اكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية وكذا مهندس دولة من الدرجة الأولى وذلك يومه السبت **03 دجنبر 2022** على الساعة **الثامنة و النصف** صباحا بمقر **ثانوية ابن خلدون الإعدادية بالعيون**.

و يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد لدرجة متصرف الدرجة الثانية و منصب واحد بالنسبة لدرجة مهندس الدرجة الأولى. و تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لإحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المرشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية , و الحاصلين على شهادة (**شهادة الماستر أو الماستر المتخصص او دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو المتخصصة في العلوم القانونية تخصص الإدارة حقوق الإنسان، الديمقراطية. بالنسبة لمتصرف من الدرجة الثانية**) أو شهادة (**شهادة مهندس دولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها تخصص: هندسة المعلوميات بالنسبة لمهندس دولةمن الدرجة الأولى**)، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) .

ولا يعتد بشهادة النجاح,ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجهة العيون الساقية الحمراء مقابل وصل بالاستلام, أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: **مقر مجلس جهة العيون الساقية الحمراء محج محمد السادس ص ب 783 العيون** وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم الجمعة **23 نونبر 2022** وهو أخر اجل لقبول و إيداع المرشحات.(يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

و ستنشر لائحة المرشحات و المرشحين المقبولين الاجتياز المباراة و إعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابيةwww.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الالكترونيتين للجهة و العمالة, عند توفرهما و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لاجتياز المباراة.

حرر بالعيون بتاريخ.....27 أكتوبر 2022.....

رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

الرئيس

سهيل لمدني (لمدني الرئيس)